ومعه نبل بفتح النون وسكون الموحدة السهام العربية لا واحد لها من
لفظها او للتنويع لا للشك والواو في قوله ومعه للحال فليمسك على
نصالها عداه بعلى للمبالغة والا فالاصل فليمسك نصالها او قال
صلى الله عليه وسلم فليقبض بكفه عليها وليس المراد خصوص ذلك بل
يحرص على ان لا يصيب مسلما بوجه من الوجوه كما دل عليه التعليل بقوله
ان يصيب بفتح الهمزة اى كراهية ان يصيب ولمسلم لئلا يصيب بها
احدا من المسلمين منها شيء ولابي ذر والاصيلي بشيء بزيادة حرف
الجر باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا ترجعوا
بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض وبه قال حدثنا عمر بن
حفص قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابي حفص بن غياث قال
حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا شقيق ابو وايل سلمة
قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم
سباب المسلم بكسر السين وتخفيف الموحدة مصدر مضاف للمفعول
يقال سب يسبه سبا وسبابا قال ابرهيم الحربي السباب اشد من
السب وهو ان يقول في الرجل ما فيه وما ليس فيه يريد بذلك عيبه
وقال غيره السباب هنا مثل القتال يقتضي المفاعلة ولاحمد عن غندر
عن شعبة سباب المؤمن فسوق وهو في اللغة الخروج وفي الشرع الخروج
عن طاعة الله ورسوله وهو في الشرع اشد العصيان قال تعالى وكره
اليكم الكفر والفسوق والعصيان ففيه تعظيم حق المسلم والحكم على من
سبه بغير حق بالفسق وقتاله مقاتلته كفر ظاهره غير مراد فلا
تمسك به للخوارج لانه لما كان القتال اشد من السباب لانه مفض
الى ازهاق الروح عبر عنه بلفظ اشد من لفظ الفسق وهو الكفر
ولم يرد حقيقة الكفر التي هي الخروج عن الملة بل اطلق عليه الكفر مبالغة

هو على حد قوله تعالى
يبين الله لكم ان تضلوا
وفيها ثلاثة اوجه نقلها
الشارح حفظه بخطه
في هذا المحل فيراجع
من اعراب السمين
فانها منه بحروفها

في التحذير

١٩٤

في التحذير معتمدا على ما تقرر من القواعد او المعنى اذا كان مستحلا او ان
قتال المؤمن من شان الكافر او المراد الكفر اللغوي الذي هو التغطية لان حق
المسلم على المسلم ان يعينه وينصره ويكف عنه اذاه فلما قاتله كان كانه
غطى هذا الحق والحديث سبق في الايمان وبه قال حدثنا حجاج بن
منهال بكسر الميم الانماطي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال
اخبرني بالافراد واقد بالقاف ولابي ذر واقد بن محمد اي العمري عن ابن
عمر رضي الله عنهما انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول في حجة الوداع
عند جمرة العقبة لا ترجعوا بصيغة النهي اي لا تصيروا ولابي ذر كما
في الفتح لا ترجعون بعدي كفارا بصيغة الخبر يضرب بعضكم رقاب
بعض برفع يضرب في الفرع كاصله قيل وهو الذي رواه المتقدمون
والمتاخرون وفيه وجوه ان يكون جملة صفة لكفارا اي لا ترجعوا بعدي
كفارا متصفين بهذه الصفة القبيحة يعني ضرب بعضهم رقاب
بعض وان يكون حالا من ضمير لا ترجعوا بعدي كفارا حال ضرب بعضكم
رقاب بعض وتكون جملة استينافية كانه قيل كيف يكون الرجوع كفارا
فقال يضرب بعضكم رقاب بعض فعلى الاول يجوز ان يكون معناه لا ترجعوا
عن الدين بعدي فتصيروا مرتدين مقاتلين يضرب بعضكم رقاب
بعض بغير حق على وجه التحقيق وان يكون لا ترجعوا كالكفار المقاتل
بعضهم بعضا على وجه التشبيه بحذف اداته وعلى الثاني يجوز
ان يكون معناه لا تكفروا حال ضرب بعضكم رقاب بعض لامر يعرض
بينكم باستحلال القتل بغير حق وان يكون لا ترجعوا حال المقاتلة
لذلك كالكفار في الانهماك في تهييج الشر واثارة الفتن بغير اشفاق
منكم بعضكم على بعض في ضرب الرقاب وعلى الثالث يجوز ان يكون
معناه لا يضرب بعضكم رقاب بعض بغير حق فانه فعل الكفار وان

عن ابيه محمد بن زيد
ابن عبد الله بن عمر رضي

Copyright © King Saud University